

بحار الأنوار

[267] تقولون ؟ قال: كنا نقول: لا يحج بعد عامنا هذا مشرك، ولا يطوفن (1) بالبيت

عريان، ولا يدخل البيت إلا مؤمن، ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وآله مدة فإن أجله إلى أربعة أشهر، فإذا انقضت أربعة أشهر (2) فإن الله عز وجل برئ من المشركين ورسوله وروى عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: خطب علي عليه السلام الناس واختلط سيفه فقال: " لا يطوفن بالبيت عريان، ولا يحجن البيت مشرك ومن كانت له مدة فهو إلى مدته، ومن لم تكن له مدة فمدته أربعة أشهر " وكان خطب يوم النحر، وكانت عشرون من ذي الحجة ومحرم وصفر وشهر ربيع الأول وعشر من شهر ربيع الآخر. وقال يوم النحر: يوم الحج الأكبر. وذكر أبو عبد الله الحافظ بإسناده عن زيد بن بقيق (3) قال: سألنا عليا بأي شيء بعثت في ذي الحجة ؟ قال: بعثت بأربعة: لا تدخل الكعبة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يجتمع مؤمن وكافر في المسجد الحرام بعد عامه هذا، ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وآله عهد فعده إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر. وروي أنه عليه السلام قام عند جمرة العقبة وقال: يا أيها الناس إني رسول الله صلى الله عليه وآله إليكم بأن لا يدخل البيت كافر، ولا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عهد عند رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فله عهده إلى أربعة أشهر، ومن لا عهد له فله مدة بقية الأشهر الحرم، وقرأ عليهم سورة براءة. وقيل: قرأ عليهم ثلاث عشرة آية من أول براءة، وروي أنه عليه السلام لما نادى فيهم: إن الله عز وجل برئ من كل مشرك (4) قال المشركون: نحن نتبرأ من عهدك _____ (1) ولا يطوفن خ ل. (2) في المصدر: فإذا انقضت الأربعة الأشهر. (3) هكذا في الكتاب، وفي المصدر: نفي. ولعلهما مصحفان عن يثيع، وهو كزبير بالعين المهملة، وقيل بالمعجمة أيضا ". (4) في المصدر: لما نادى فيهم " إن الله عز وجل برئ من المشركين " أي من كل مشرك.